

في غيره كما لا يخفى وذكر العدد لا يثبت في حصول ذلك باقل منه فلا يثبت
بغيره في الصلاة من غير وجبة قبل ما رسول الله وآلته قال
واذا نزل وفيه كعب من المسلمين من لا يقدرون ولد الله سبحانه اذا فات
عبد او ضايع من صلاة فوضعه من آخر كعب خيرا له كما في خبر من لم يزل له فرط
فانما فرط ما هي لن يصاحبها بمشايبي **عن ابن ابي ذر** قال النبي فيه
عمرو بن عامر الاضار لي الحمد من وثقه ولاضعفه وثقة رجا له
رجال الصحابة وقضية كلام المصنف ان ذمها لم يخرج قول الصحابي من
والامام ائمتهم معانته في الجاري مع حديثك انهم خلف فيل ونقضه
ما من الناس من مسلم يتوكل له كالتحتم لم يبلغوا الحديث الا دخله الله
الجنة بفضل رحمة اياه

ما من مصلي الا ومكث في بيته ومكث عن سائر فان اتمها عجا
بما وان له بيتي ما ان اخل بعض شركها واركاها خيرا بها ووجه
كذلك يتبع خبيثته وحرمانه فالصلاة المرجو قبولها ما كان متوفرا
الشروط والاركان مع المشورة والخضوع وبتقوات ذلك الرتب فمن
اعادها ما حكاه امر من عن شيخه قال صليت خلفه صلاة مشهورة
ما لم يغفل في حديثه في الاوتار قد تلاه واثبت الا انوار من
وجوده حتى لم استطع النظر اليه وذكر بعض العارفين ان صلاة
الكاملين سبعة صلاة الجسم وصلاة النفس وصلاة الصدر وصلوات القلب
وصلاة الروح وصلاة السرف الاولي صورة الاركان المعروفة للارباب
ان يقرأ بها التوسلات والابواب المستورة الثالثة ان يتهل بها الاشغال
والانسياط والاستسلام لحقيقة الاسلام وتلقوا وادائه وقبول ارادته
فتتوجه بها لما يستشاط ويترنم القارة وينبذ بها نطق به فيما من نحو تكبير
وذكر وتحميد وتثنية فلا يفضل في طرفة والاربع ان يخطم لذلك لزوم
الادب والتواضع والتشوع والكفشية والتدلل ولزوم الخضوع وعدم
الالتفات واحتقار النفس وقبح اوصاف الكبرياء والجب والخيال والتفريق
القلبي من السوء الخاصية ان يحتمل الفرق انه التاهب للمناجاة والتكبر
بعده الذي هو في اسرار الاليات والتعرض للنفوس الرحمانية والخروج
من حضرة التعلقات بغير الجزاء والحق الافاضات بلطيف العلوم الكسبية
والنوم الغيبية والتنعم في رايها الختان فيليس جلال رضوانها
ويشهد بها الحضرة الربوبية وتتخضض صفتها العبودية السادسة ان
يضم لذلك دوام المراقبة والحضور للمشاهدة والمخاطبة ولا يتجففه

غفلة

غفلة ولا يتعلق بعلاقة روحانية ولا ملائكية ولا حجر ونبوة ولا انسانية
ولا هي ابنة فعند ذلك تشرف الانوار بسببه على المصلي بين
معها فيكون حلال انوار حلال وهيبته وسما **في الاذنين**
عن ابن الخطاب وطاهر صديق المصنف ان يخرج من الدار فخطي خرج
وسلمه والامر بخلافه بل تعقبه بيها حاله فقال تقدر به عبد الله
ابن عبد العزيز من يحيى بن سعيد الانصاري لم يروه عنه غير الوليد
ابن عطاء قال ابن الجوزي قال ابن الجنيده اما عبد العزيز فلا يساوي
فلسا حداثا باحاديث كذب انهي

ما من مصلي اي نازله واصلها الرمي بالسهم ثم استعيرت لما ذكر
تفسير المسلم في رواية وجوابها المسلم الا **الله ما عنه** قوله
اي يحيى خبيثاته بمخاطباتها حتى **المقولة** قال القاضي يحيى ابا البندابية
والجمله بعد خبرها او عاطفة **بفلسا** افسه ضمير المصلي اتم مقام فاعلمه
وهاهنا التمسك اي حتى المقولة بفلسا المسلم يتكلم المقولة اي يخرج
بشكوة والشكوة هما الربة من شكاه ولو اراد واحدة النبات قال رؤسا
بها والاسلم اي الربة من الحصر حمله بما قايلة لمصائب الغني وقد
استعمل ابن بطال هذا بقوله في الخبر الاخر ما ادرك المجد وكفاية اما
ام لا واجب بان الثاني كان قبله بله باله والى وكفاية **عن عم حف**
عن عديته قالت طرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقع فجعل يتقلب
على فراشه ويشتهي فقلت لوصفه هذا بعضنا لو حدثت عمية قال انت
الضال من يشهد عليه بكون

ما من تيب قال الطيبي ما نافية ومن زايدة لاستعراق الجنس ومهبت
مطلق حصول العمل الميت في قوله ما من رجل مسلم **يصل عليه اهدا** اي جملة
من الناس المسلمين **التشعور فيه** باللبنا للجمول اي قبلت سعاته بغيره
ن عن ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رضي المصنف حقه
من نبي مرض الاخر اي ختمه الله تعالى **بين الدنيا والاخرة** اي بين
الاطمنة والدنيا والرحمة والاخرة ليكون وفادته على الله وفادة محمد
مخلص مبتدروا لخاصة المؤمن عن يقين الذي تولى الله الخبير في لغابه
لانته وليبه الاتزان في الخبر ما نزلت في ان افاض عليه ترويه في قبض روح
عبدني المؤمن فتح من ذلك اخبر الله لوجه لغاه لانه وليه بتخاره
فيما لا يضر اليه اذ رلكه ذبوه بالخرابي وللجمل ما ذكر من التخيير لخصم وسب
ملك الموت لاجاه لكونه ليخير قبل ذلك **عن عابدة** رضي المصنف حقه